

سنن أبي داود

267 - حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الرملي ثنا الليث بن سعيد عن ابن شهاب عن حبيب مولى عروة عن ندية مولاة ميمونة عن ميمونة .
أنصاف إلى إزار عليها كان إذا حاض وهي نسائه من المرأة يباشر كان A إلى رسول أن Y
الفخذين أو الركبتين تحتجز به .
[قال أبو داود قال يونس بديّة وقال معمر ندية] . K صحيح